

تجارة التمور

المرحوم الاستاذ عبد الجبار البكر/1972

التمر مركز ثمين يعتمد عليه عدد غير يسير من البشر في معاشهم وقوام حياتهم وبالرغم من ان التمر مادة غذائية هامة والافواه الجائعة في تزايد مستمر فانها تلقى عزوفا في العديد من الاسواق العالمية وحتى في مواطن انتاجها ففي كثير من البلاد المتقدمة يعتبر التمر فاكهة كمالية ثانوية تزاحمها في الاسواق الفواكه الاخرى الطرية منها والجافة كما تزاحمها الحلويات باوانعها المختلفة ، واما البلاد المنتجة للتمر فقد تغيرت اساليب المعيشة في غالبيتها خاصة تلك التي انعم الله عليها بموارد رزق جديدة فلم يعد التمر الغذاء الاساسي ومصدر الطاقة لسكانها فقد حل محله الرز والقمح والحبوب الاخرى ، كما تسربت اليها المأكولات بمختلف الوانها واشكالها ولم يبق من بلاد التمر من يقتات عليه الا القليل ورغم كل هذا فن التصريف التمر في الاسواق العالمية لم يتوقف ومجال التوسع فيه كبير ، وبفضل العناية الزائدة في وسائل توظيف التمر وتعبئته بالعلب الجذابة الانيقة وادخال الفائض منه في التصنيع وتقديمه باشكال مختلفة من الاكلات امكن تشويق وترغيب الناس للاقبال عليه والاستزادة من استهلاكه .

وما دام عدد سكان الكرة الارضية في تزايد مستمر وبنسبة تفوق نسبة الانتاج الزراعي للمواد الغذائية فلا بد من ان يزداد الاقبال عليه وعلى مختلف مشتقاته ويتسع مجال تصريفه .

تطور الوضع التجاري للتمور العراقية :

كانت التمور ولا تزال موضع تفكير القائمين بزراعتها والمتولين امر تجارتها كما ان الحكومة اولتها رعايتها لما لها من مساس في معيشة كثير من ابناء البلد ، يقدر عدد المشتغلين بزراعة النخل وصناعة ناتجه والمكتسبين من العمل في مكابسه وتجارته نحو سبع سكان العراق او ما ينوف على مليون نسمة ونظرة للمراحل التي مرت بها تجارة التمر في العراق خلال العصر الحاضر تريك مدى ما حصل عليها من تطور .

أ- الحالة في العهد العثماني :

في اواخر آب من كل سنة يقوم التجار في تنظيم مكابسهم وتهيتها لاستلام التمور التي ترد من البساتين في الصناديق الخشبية التي توزع بواسطتها الدالين وفي اوائل ايلول (سبتمبر) تعقد اجتماعات متعددة بين الملاكين وتجار التمور للمداولة في تعيين الاسعار لكل صنف من اصناف التمور التجارية : الحلاوي ، الخضراوي ، السابر ، الزهدي ، وبعد الاتفاق تعلن النتيجة ويباشر الملاكون في ارسال تمورهم الى المكابس وقد يطرأ تغيير في الاسعار خلال الموسم لم يجر تصنيف التمور الى درجات وكلما يطلب من الملاك عمله فرز التمور المصابة بابي خشيم من الصنف الحلاوي وخلو الثمر من الحشف والرطب والمتعفن (الخايس) والتجار هم الذين يقومون بعملية التصنيف والتوظيف في مكابسهم حسبما تتطلبه الاسواق .

ان تجارة التمور بالصناديق الخشبية مضى عليها نحو 85 عام فمئذ تاسيس فرع شركة – هلس اخوان Hills Brothers بالبصرة عام 1888 كانت تتعاطى تجارة كبس التمور وتصديرها بالصناديق ان ما ذكر اعلاه خاص بما كان يجري بمنطقة البصرة حيث زراعة النخيل هي العمل الزراعي الوحيد المتوفر للزراع هناك وعليه مدار رزقهم .

ب- الحالة في عهد الاحتلال الانكليزي واوائل العهد الوطني :

كان وضع تجارة التمور – تمور البصرة خاصة تلك الفترة مضطربا ، فقد تعسف التجار بالملاكين وارغموهم على اجراء فرز تمورهم وتدرجها الى درجات ثلاث : كبير ، متوسط ، صغير . اي ان التاجر حمل الملاك هذه العملية دون ان يفرق في السعر وما على الملاك الا ان ينقح تمره ، تاركا نحو ربعها للكبس بالخصف وبيعها باسعار تافهة كما ان السعر الذي يحدد من قبل الملاكين والتجار لا يلبث الا فترة قصيرة حتى يتغير لصالح التجار وكثيرا ما يرغم التاجر الملاك عند وصول التمور للمكبس بفرض سماح بنسبة يعينها التاجر احتجاجا على وجود شوائب في التمور ويضطر الملاك مكرها على قبول هذه المساحات للتخلص من بقاء التمور وتعرضه للتلف والخسران كما ان التجار اخذوا يتزاحمون على الاسواق الخارجية لعدم تضامنهم وبهذا كان نصيب الكثير منهم الخسارة والافلاس ولما وصل الوضع الى ما وصل اليه من اضطراب فكر المسؤولون في معالجته عن طريق تشكيل لجنة سميت (لجنة التمور الاستشارية)

عام 1931 وكان رئيسها مدير جمرك البصرة (مستر كوبر) وعضوية بعض الملاكين والتجار ولكنها لم تتوصل الى نتائج مفيدة ، وفي عام 1933 تاسست (جمعية ملاكي التمور في البصرة) غرضها محافظة حقوق الزراع من تعسف الوسطاء وعلى اثرها تاسست (جمعية مكبس التمور بالبصرة ايضا) غايتها حفظ مصالح المبيسين وتجارة التمور كانت جمعية ملاكي التمور تسعى لرفع اسعار التمور كانت جمعية مكبسي التمور تسعى من جانبها لتخفيض الاسعار وظل التضارب بين الجمعيتين مدة سنتين .

وفي عام 1935 صدر اول قانون باسم (قانون لجنة التمور) تؤلف بموجبه لجنة التمور التي غايتها النفع العام ، وفي عام 1939 على اثر الفوضى التي حلت بتجارة التمور عام 1938 واحتوى المرسوم على 26 مادة تعينت بموجبها غاية الجمعية وصلاحياتها ومدى سيطرتها على تنفيذ شؤون التمور وتنظيمها وما يتعلق بكبسها وتجارتها مع مراعاة مصالح الملاكين والتجار وقد قامت جمعية التمور باجراء صفقات الاحتكار .

ج- احتكار التمور :

بناء على الفوضى القائمة في امر تصريف التمور والمضاربات في الاسواق الخارجية وانخفاض الاسعار وتضرر الملاكين والمكبسين المحليين فقد ارتوى بيع تمور البصرة عن طريق واحد وفي صفقة واحدة على سبيل الاحتكار وقد تقدمت (شركة اندرووير Andrew Weir Co) الانكليزية الى جمعية التمور - وكانت اهم شركة تتعاطى تجارة التمور بالبصرة وبعد المداولة تم الاتفاق على قيام شركة اندرووير باحتكار تمور البصرة لمدة ثلاث سنوات وهي : 1939 ، 1940 ، 1941 . على ان تتعهد الشركة بشراء التمور التي تصلح للكبس بما يكفي لكبس 1.580 الف صندوق ويسعر 20 دينارا للكارة (2794) كغم من التمور الحلاوي ، و 17.5 دينارا لكارة التمر الخضراوي ، و 14 دينارا لكارة التمر الساير ، اما التمور المكبوسة بالخصاف فقد تركت حرة واشترطت الاتفاقية بان تتعهد الشركة في سنتي 1942 ، 1943 شراء ما يساوي 10 % من تمور البصرة زيادة على ما تعهدت لشرائه في السنوات السابقة ومنحت الشركة حق استيفاء عمولة قدرها 2.5 دينار عن كل طن من التمور المتحكرة من قبلها والتي تصدر لحساب التجار الى الاسواق الخارجية وبالنظر لاندلاع نار الحرب الثانية فقد طلبت الجمعية من الشركة النظر في تعديل الاسعار على ضوء اسعار الحاجيات الاخرى فوافقت الشركة على اضافة 4 دنانير الى سعر الكارة الواحدة وفي عام 1943 عادت الجمعية وفتحت الشركة باعادة النظر في شروط الاحتكار وتم الاتفاق على جعل سعر كارة الحلاوي والخضراوي بمبلغ 50 دينارا والساير في 40 دينارا كما وافقت على شراء جميع تمور البصرة كالديري والزهدي وفي عام 1944 انتهت مدة اتفاقية احتكار سنة 1939 وبسبب ظروف الحرب وعدم تيسر وسائل النقل لم تر الجمعية بدا من تمديد الاحتكار ثلاث سنوات اخرى تنتهي في 31 - 8 - 1947 وعلى اساس اتفاقية سنة 1939 المعدلة في عام 1943 وتعهدت الشركة شراء 35 الف طن من تمور زهدي الفرات بسعر 40 دينارا للكارة ، اضافة لتمور البصرة يضاف 3 دنانير عن اجور نقل كل كارة واضطرت الجمعية الى فسخ الاتفاقية فيما يخص تمور الزهدي بعد ان وجدت ان الشركة لم تتسلم جميع تمور الزهدي واطلقت الحرية لتمور الزهدي بناء على تحسن سوقه .

تم مدد الاحتكار لثلاث سنوات 1947 ، 1948 ، 1949 . على شرط ان تشتري الشركة جميع تمور البصرة عدا الزهدي واليري تتعهد ان تستورد في كل موسم كمية من الصناديق تكفي لكبس 60 الف طن من التمور وللشركة وحدها الحق بتقدير الكمية التي تكبس بالصناديق على ان لا تقل الكمية عن 40 الف طن . وان تشتري في كل موسم ما يعرض عليها للبيع من تمور زهدي والديري بما لا يتجاوز 11 الف طن ، على ان يكون سعر كارة الحلاوي والخضراوي 50 دينارا بما فيها الدوسان (التمر المتساقط على الارض) وابي خشيم وسالمة من الحشف والرطب والخايس ويكون سعر كارة الساير وزهدي البصرة والديري والانواع الاخرى من تمور البصرة 40 دينارا عدا خلال المطبوخ وتدفع الشركة نفقات الكبس بالخصاف .

ثم جدد الاحتكار ثلاث سنوات اخرى 1950 ، 1951 ، 1952 ، واتفق على ان تستورد الشركة صناديق تكفي كبس 60 الف طن وعلى ان لا تقل كمية التمور المكبوسة بالصندوق عن 40 الف طن سنويا وان تشتري كلما يعرض عليها من تمور الزهدي والديري من ناتج تمر البصرة دون ان يتجاوز 11 الف طن ولها حق الاختيار في شراء تمور الخضراوي والساير من لواء المنتفك باسعار تمور البصرة وحددت الاسعار بما يأتي : سعر كارة الحلاوي والخضراوي 55 دينارا ،

وكارة السايير والزهدي والديري والانواع الاخرى من تمور البصرة عدا الخلال المطبوخ للصنفيين البريم والجباب
بسعر 45 ديناراً .

د- شركة تجارة التمور العراقية :

قرر مجلس الوزراء عام 1950 عدم تجديد احتكار تمور البصرة درست جمعية التمور العراقية فكرة تكوين شركة عراقية تأخذ على عاتقها امر تجارة التمور وفي 11 حزيران سنة 1950 تم تسجيل الشركة باسم : (شركة تجارة التمور العراقية المحدودة في البصرة) وكان رأسمال الشركة نصف مليون دينار مقسم الى 500 الف سهم ، ساهمت جمعية التمور بـ 49 % وساهم النتجون والتجار وبعض الشركات الوطنية بمقدار 26 % وساهم الباقي وقدره 25 % الشركات الاجنبية ثم باعت الشركات الاجنبية اسهمها لبعض تجار التمور في البصرة كما ان جمعية التمور نازلت عن بعض اسهمها واصبح ما للجمعية 45 % من الاسهم والباقي قدره 55 % للمنتجين والكيسين والتجار والشركات العراقية ، طلبت شركة تجارة التمور العراقية احتكار تمور البصرة للسنتين : 1953 ، 1954 ، 1955 ، وعلى غرار الاحتكار المعطى لشركة اندرووير وفي 10 حزيران سنة 1952 تمت الموافقة واصبحت الشركة العراقية مسؤولة عن تصريف تمور البصرة .

وفي موسم 1945 – 55 اصيبت الشركة بخسارة كبيرة نتيجة لوفرة المحصول وبقاء كميات كبيرة من التمر فائضة عن التصريف لهذا زيد رأسمال الشركة الى مليون دينار وبعد قيام ثورة 14 تموز اشترت جمعية التمور الاسهم العائدة للمساهمين بسعرها الاسمي وفي عام 1960 صدر القانون رقم 66 والذي بموجبه تم تحويل الشركة الى شركة حكومية وبراسمال تملكه جمعية التمر العراقية .

أخذت الشركة على عاتقها منذ تاسيسها شراء تمور البصرة (الحلاوي والخضراوي والسايير والزهدي) صفقة واحدة وعلى غرار الاحتكار المعطى لشركة اندرووير وبالاسعار التي يتم اقرارها بين الشركة والجمعية ، توالت على الشركة الخسائر خلال سنواتها الاخيرة بسبب تحديد اسعار الشراء التي لا تتناسب مع اسعار البيع وتراكم فائض من التمور التي لم يمكن تصريفها في مواسمها مما اضطر الشركة لبيعها باثمان بخسة ولمقاصد صناعية وفي عام 1969 ادمجت الشركة بمصلحة التمور العراقية .

هـ زهدي المنطقة الوسطى :

يبلغ ما يصدر من تمور زهدي المنطقة الوسطى سنويا نحو 120 الى 140 الف طن عدا ما يستهلك داخليا وما يستعمل في الصناعية . وفي عام 1941 ظهرت مشاكل في تصريف زهدي المنطقة الوسطى وطلب الملاكون حل المشكلة على غرار الحلول النافذة في لواء البصرة اذ كانت تمور الزهدي بخسة القيمة يستهلك قسم منها داخليا كما يصرف بعضها على البدو الرحل الذين يفدون من الجزيرة العربية وما يفيض يصدر بعضه للخارج بالخصف من قبل مصدري تمور البصرة ففي عام 1941 بيع نحو عشرة الاف طن لشركة اندرووير ، وفي عام 1943 بيع 25 الف طن وفي عام 1944 صرف 35 الف طن وعلى اثر قيام شركة تجارة التمور العراقية المحدودة في البصرة تقدم بعض ملاكي الفرات في 14 – 2 – 1952 بطلب تاسيس شركة وطنية تتولى تصريف زهدي الفرات على غرار شركة تجارة التمور العراقية تاسست الشركة في 30 – 6 – 1952 باسم شركة تمور المنطقة الوسطى المحدودة وبلغ رأسمال الشركة 250 الف دينار واكتتبت جمعية التمور بنسبة 33 % من الاسهم وجعل مركزها في بغداد .

ونظرا للمشاكل التي واجهت الشركة فقد تقرر في 5 – 4 – 1955 ان يزداد رأسمال الشركة الى مليون دينار وان تساهم جمعية التمور في 50 % من الاسهم وان تقوم الشركة بتصريف تمور المنطقة الوسطى لسنتي 1955 و 1956 وقد تعهدت الشركة بشراء جميع تمور الزهدي الناتجة في المنطقة الوسطى باستثناء الرطب والتمور المعدة للاستهلاك المحلي واغراض الصناعة على ان تستقطع الشركة 12.5 % من قيمة التمور المسلمة لها في كل سنة من السنتين المذكورتين لقاء سندات مساهمة للمستقطع من تمورهم وان يكون سعر الطن الواحد اربعة دنانير يضاف اليه 700 فلس عن تكاليف النقل للطن الواحد و 600 فلس للطن عن التمر المكبوس في الخصف .

وفي سنة 1960 تاسست الجمعية التعاونية لمنتجي تمور المنطقة الوسطى والهدف منها تحسين انتاج تمور المنطقة الوسطى وتنظيم استلامها وتعبئتها وشحنها وتصريفها ، رأسمالها غير محدود ساهمت مصلحة التمور العراقية بخمسين الف سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد وساهم اكثر من 4500 مساهم بمقدار 75 الف سهم واستمرت المساهمة .

تقوم الجمعية منذ تاسيسها باستلام تمور زهدي المنطقة الوسطى من المنتجين نيابة عن المصلحة وتقرر الاسعار سنويا باتفاقية بيع بين المصلحة والجمعية وتقوم الجمعية بكيس التمور حسب تعليمات المصلحة تنفيذا لصفقات البيع التي يتم التعاقد عليها بين المصلحة والتجار في الخارج كما تقدم الجمعية التمور التي تحتاجها المكابس الآلية لمصلحة التمور العراقية .

و- مصلحة التمور العراقية :

صدر القانون رقم 55 لسنة 1961 والذي بموجبه ابدل اسم : جمعية التمور الى (مصلحة التمور العراقية) وحلت لفظه مصلحة محل كلمة (جمعية) اينما وردت بقانون رقم 37 لسنة 1952 وتعديلاته واعطي مجلس ادارة المصلحة بموجب هذا القانون صلاحيات واسعة ومما نصت عليه المادة الرابعة من القانون من صلاحيات نذكر ما ياتي :

- 1- الدخول في السوق كمشتتر او مكبس او مصدر .
 - 2- تاسيس شركة لنقل التمور او المساهمة في الشركات المؤسسة لهذا الغرض او التعاقد مع شركات النقل لتصدير التمور .
 - 3- تأسيس معامل تجريبية لنتاج التمر والنخيل .
 - 4- استيراد الآلات والادوات والمواد اللازمة لصناعة التمور .
 - 5- مقايضة التمور في الاسواق الخارجية .
 - 6- تاسيس وكالات في الخارج .
 - 7- ايفاد من يختارهم المجلس لدرس الاسواق العالمية والتصال بالهيئات التي لها علاقة بتجارة التمور والدعاية لها .
 - 8- تعيين الكميات العظمى لاصناف التمور المصدرة وانواعها ودرجاتها وتوزيعها على الاسواق الخارجية وعلى المجازين بالتصدير .
 - 9- اجراء ترتيب لتوزيع اسواق التمور الخارجية بالاستناد الى انواعها وكمياتها اذا كان ذلك محققا لاغراض هذا القانون .
- يبلغ راسمال المصلحة المقرر 2.5 مليون دينار .

تشكيلات مصلحة التمور العراقية :

تتألف مصلحة التمور العراقية من :

أ- مقر المديرية العامة في بغداد .

ب- المنطقة الجنوبية ومركزها البصرة .

وتشمل محافظات : البصرة ، وذي قار ، وميسان يديرها معاون مدير ومن اعمالها الاشراف على انتاج التمور في المحافظات التابعة لها كما تقوم بتنفيذ تعليمات المصلحة الخاصة بالكشف على مكابس التمور والمخازن للتأكد من توفر الشروط المطلوبة فيها وتقوم باستلام كافة التمور المشحونة من قبل المصلحة والناجمة بالمنطقة الوسطى تمهيدا لتصديرها للاسواق الخارجية وتتولى الكشف على جميع التمور المراد تصديرها عن طريق البصرة والتي تبلغ اكثر من 90 % من مجموع التمور المصدرة للخارج وتشرف ايضا على ادارة مشاريع المصلحة في البصرة اي انها تقوم بجميع الواجبات المنصوص عليها بالقانون .

ج- المنطقة الوسطى وتشمل محافظات المثنى والقادسية وبابل وكربلاء وديالى وبغداد والانبار ولها اجهزة ادارية وفنية تشرف على مكابس ومخازن ومخابر التمور وعلى المدابيس الاهلية ايضا حسب تعليمات المصلحة .

ز- المؤسسة العامة للنخيل والتمور العراقية :

تم تشكيلها بموجب القانون رقم 134 لسنة 1970 وتتكون من :

1- ديوان المؤسسة .

- 2- مصلحة تسويق التمور .
- 3- مصلحة صناعات التمور والنخيل .
- 4- مصلحة تطوير زراعة النخيل .

ح- مصلحة تسويق التمور العراقية :

ألغيت المؤسسة العامة للنخيل بموجب قرار مجلس قيادة الثورة رقم 910/12 في 3 / 5 / 1952 وبقيت محافظة على وضعها الاصيل كمصلحة ولكن باسم : مصلحة تسويق التمور اما مصلحة صناعات التمور والنخيل فالحقت بالمؤسسة العامة للصناعات الكيماوية والغذائية التابعة لوزارة الصناعة واما مصلحة تطوير زراعة النخيل فالحقت بالمؤسسة العامة للتنمية الزراعية التابعة لوزارة الزراعة .

مشاريع مصلحة تسويق التمور العراقية :

من مشاريع المصلحة القائمة بالوقت الحاضر ما يأتي :

1- مكابس آلية حديثة :

تم انشاء تسعة مكابس آلية حديثة موزعة على اهم مناطق انتاج التمر وهي اربعة : اربعة مكابس آلية في منطقة البصرة وخمسة مكابس آلية حديثة في المنطقة الوسطى : بغداد وبعقوبة والحلة وكربلاء والشامية .

2- مركز استلام ومخازن حديثة :

انشئ في منطقة البصرة اربعة مراكز لاستلام تمورها ويشمل كل مركز منها مخزن حديث ومبخرة اضافة لمكبس آلي وفي المنطقة الوسطى من العراق تم انشاء 22 مخزنا وفي النية انشاء مخازن اخرى بحيث تصل سعة الخزن الى نحو 150 الف طن .

3- مخزن تبريد :

يقام في منطقة البصرة مخزن تبريد للتمور بسعة 7500 طن .

4- معمل صناديق بلاستيكية :

تم في البصرة انشاء مصنع لانتاج صناديق بلاستيكية وستستعمل هذه الصناديق ابتداءا من موسم 1972 في نقل التمور من البساتين الى المخازن والمكابس بدلا من الصناديق الخشبية التي كانت تستعمل سابقا وتستورد من الخارج .

5- مبخر لقتل السوس :

للمصلحة بالوقت الحاضر اربع مبخر في البصرة اثنتان تشتمل كل منها على غرفتي تبخير سعة الواحدة 760 صندوق خشبي كبير ومبخرتين كبيرتين استوردتهما شركة تجارة التمور المنحلة ، وتحتوي كل مبخرة على غرفتي تبخير سعة الواحدة (1200 صندوق) كبير اصف الى ذلك ان كل مكبس آلي مزود بمبخرة .

مشاريع عراقية خاصة :

اضافة لمشاريع مصلحة تسويق التمور فهناك مشاريع مستقلة ذات اثر بالغ في الاستفادة من التمور الفائضة ومن منتجات النخلة الاخرى ومنها :

1- شركة صناعات التمور :

تم تأليف هذه الشركة عام 1952 من قبل مصلحة التمور العراقية والمصرف الصناعي واندمجت فيها شركة انماء الصناعات الوطنية ، يبلغ رأسمال الشركة مائة الف دينار ساهمت مصلحة التمور في 25 % والمصرف الصناعي في 20 % و 3950 سهما لقاء موجودات شركة انماء الصناعات وساهم العامة بباقي الاسهم وللشركة بالوقت الحاضر معمل ميكانيكي حديث لاستخراج الدبس المحسن .

2- شركة كربلاء لمنتجات التمور :

تم تشكيل الشركة وتسجيلها في 30 - 12 - 1965 يبلغ رأسمالها 250 الف دينار مقسم الى 250 الف سهم ساهمت مصلحة التمور بـ 20% من راس المال والمصرف الصناعي بـ 20 % من راس المال ايضا والجمعية التعاونية لمنتجي تمور المنطقة الوسطى بـ 20 % وساهم بالباقي الملاكون والتجار والغرض منها تصنيع التمور بما في ذلك استخراج الدبس المحسن .

3- شركة الخشب الليفي المضغوط :

تم تأليف الشركة خلال سنة 1967 من قبل المصرف الصناعي برأسمال قدره مليون دينار ساهم المصرف الصناعي بنسبة 15 % وساهمت مصلحة التمور بنسبة 20 % وطرحت باقي الاسهم للاكتتاب وسيقام المشروع بالقرب من مدينة الديوانية ، والغرض منه الاستفادة من مخلفات النخيل كالسعف والليف كمادة اولية في صناعة الخشب المضغوط .